

المزهر في علوم اللغة وأنواعها

الأفعال والحروف فلم يوجد النُّقل فيهما بطريق الأصالة بالاستقراء بل بطريق التَّبعية فإن الصلاة تستلزم مَلًى .

قال الإمامُ : ولم يوجد النقلُ في الأسماء المترادفة لأنها على خلاف الأصل فتقدَّر الحاجة .

وقال الصفي الهندي : بل وُجد فيها في الفَرْض والواجب والتزويج والإنكاح .

وقال التاج السبكي في شرح المنهاج : الألفاظُ المُستعملة من الشارع وقع منها الاسمُ الموضوعُ بإزاء الماهيات الجعلية كالصلاة والمصدرُ في أنت طلاق واسمُ الفاعل في أنت طالق وأنا ضامنواسم المفعول في الطلاق والعتق والوكالة والصفة المشبهة في أنت حرّ والفعل الماضي في الإنشاءات وذلك في العقود كلها والطلاق والمضارع في لفظ أشهد في الشهادة وفي اللّعانوالأمر في الإيجاب والاستيجاب في العقود نحو بعني واشترمني .

وقال ابن دُرَيْد في الجمهرة : الجوائز : العَطَايا الواحدة جائزة .

قال : وذكر بعضُ أهل اللغة : أنها كلمة إسلامية وأصلها أن أميراً من أمراء الجيوش واقفَ العدوَّ وبينه وبينهم نهر فقال : مَنْ جاز هذا النهرَ فله كذا وكذا فكان الرجلُ يعبرُ النهرَ فيأخذُ مالاَ فيُقالُ : أخذ فلان جائزة فسمّيت جوائز بذلك .

وقال فيها : لم يكن المحرّم معروفاً في الجاهلية وإنما كان يقال له ولمَصْفَر الصَّفَرَيْن وكان أول الصَّفَرَيْن من أشهر الحُرِّ مفكّنت العربُ تارةً تحرّمه وتارةً تُقاتل فيه وتحرّم صفر الثاني مكانه .

قلت : وهذه فائدةٌ لطيفة لم أرها إلا في الجمهرة فكانت العرب تسمي صفر الأول وصفر الثاني وربيعَ الأول وربيعَ الثاني وجمادى الأولى وجمادى الآخرة فلما جاء الإسلام وأبطل ما كانوا يفعلونه من النَّسيء سمّاه النبي شهرَ اللّهِ المحرم كما في الحديث : (أفضلُ الصيام بعدَ رمضان شهرُ اللّهِ المحرم) عُرِفَت النكتة في قوله : شهر اللّهِ .

ولم يَرِد مثلُ ذلك في بقية الأشهر ولا رمضان وقد